

له فان لم يلى انت في كل موطن **له** وانت الذي في رحمة الله اطعم
 اي في رحمة ومذهبه سبويه ان ذلك لا ينقاس وخالف فيه بعضهم **اذا علمت**
ذلك من فروع المسئلة ما نقله الراعي في كتاب الطلاق عن القاضي شرح الروياني
 انه لو قال لرجل اسمه زيد يا زيد فقال امرأة زيد طالق قال جدي ابو العباس
 تطلق امرأته وقبل ان تطلق حتى يرصد نفسه لجواز ارادة زيد اخرا قال الراعي
 عقبه وليجوز هذا الوجه فيما اذا قال فاطمة طالق واسم زوجته فاطمة قال
 ويشبهه ان يكون هو الاصح ليكون قاصدا لتطلاق زوجته **مسئلة** اذا اشتركت
 الجملة الاولى والجملة المعطوفة عليها في اسم جازان باقته في الثاني فظاهر
 كقولك في كلمتي الشهاداة اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله
 وضمير كقولك من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعص عما فقد غوي **اذا علمت**
ذلك فيتبين عليه ما اذا اتى به في التشهد في الصلاة ضمير اتى رسول الله فغني
 الالتفات به وجوز ان واختلف في ذلك تصحيح الراعي والنووي كما اوضحته في
 المهمات فواجهه **مسئلة** الفصل صيغة ضمير مرفوع منفصل يؤتى به بين المبتدأ
 والخبر كقولك زيد هو الفاعل او ما اصله المبتدأ والخبر نحو كان زيد هو الفاعل
 وهكذا ان وظننت واخوانهما وهو حرف عند الاكثرين وصححه ابن عصفور
 وقبل اسم وعلى هذا فلا موضع له من الاعراب وقيل محله محل ما قبله وقبل ما بعده
اذا علمت ذلك ففائدة هو التاكيد على المشهور كما قاله في الارشاد وقال
 السميني فائدة المحصر ويبنى عليه التاميق والايضا ان كل ما كونه والله ان
 زيد هو الفاعل هل يثبت اذا كان غيره ايض قد قام **له فصل في الموصولات**
مسئلة الاصل في من اطلاقا على العاقل وتقع ايض على المختلط بمن يعقل كقوله
 تعالى ويمهم من يشى على رجلين فانه يشمل الانسان والطائر وعلى المنزل منزلة
 من يعقل كقوله تعالى ومن اضل ممن يدعو من دون الله من لا يستجيب له يعني
 الاصنام وقول الشاعر

له اسرب العطا هل من يعير خباجه **له** لعلي الي من قد هويت اطير **له**
 فان عبادة الاصنام ومخاطبة العطا تنزل لها منزلة العاقل وذهب قطرب الى
 ان

ان من تقع على الا يعقل وتصلح من غير اشتراط الكلدانية **واما** ما فرق للابن
 وتقع ايض كما قاله ابن مالك على المختلط بالعاقل كقوله تعالى والله يسجد ما
 في السموات وما في الارض من دابة ولصفات من يعقل كقوله تعالى والسموات
 بناها وقوله فاتحوا ما طاب لكم وذهب جماعة الي انما تطلق ايض على من يعقل
 بلا شرط وادعي ابن خروف انه مذهب سبويه وتطلق ايض على العاقل
 اذا كان مهرا لا يعلم اذكر فوام انش كقوله تعالى اني نذرت لك ما في بطني
محررا واعلم ان ما وقع في هذا الفصل جميعه من التفسير بالعقل هو التفسير المعروف
 عند النحاة والصواب كما قاله ابن عصفور في شرح المترتب وفي تصنيعة المصن بمسئلة
 المترتب انما هو التفسير بالولي العلم لان من يطلق على الله تعالى كقوله اني خلقت وقوله
 ومن عنده علم الكتاب والباري سبحانه وتعالى يوصف بالعلم ولا يوصف بالفعل
 ولاجل ذلك يسمون العقلاء الي ثلاثة انواع فقط وهي الملائكة والانس
 والجن **اذا علمت ذلك** من فروع المسئلة ما اذا وقع محرر من صلح فقال الزوج
 ان لم يخبرني الساعة من رماه فانت طالق فغني فتاوي القاضي الحسين
 انما ان قالت رماه مخلوق لم تطلق وقال ان قالت رماه ادمي طلقت لجواز
 ان يكون رماه كلب او ربح كذا نقله عنه الواقفي في الطرف السابع من تعليق
 الطلاق واقره لكن الالتفات بلفظ المخلوق مع كون السؤال من الموضوعه
 للعقل لا يستقيم ثم ان السائل بها انما يجاب بتعيين الشخص لا بالنوع ولا
 يصح ان يقال غير **ومنزلا** اذا وصى بما تحمله هذه المجازية فان الوصية
 تقع بوضع ولدها وان كان القبرين بما لها سبق من الاستباه **ومنزلا** اذا قال
 غصبتك ما تعلم فانه لا يلزمه شيء لانه قد يعصب نفسه فيجبسه كذا
 ذكره في باب الاقراض من زوائد الوصية عن الاصحاب لكنه ذكر بعينه انه لو قال
 غصبتك شيئا ثم قال اردت نفسك لم يعقل والذي ذكره مشك **ومنزلا** لو كان
 في يد شخص عن فقال وهبت يراي واهبضنيما في صحته واقام بذلك
 بيعة فاقام باقى الورثة بيعة بان الاب رجح فيما وهبه لابنه ولم تذكر
 البيعة ما رجح فيه قال الفزاري في فتاويه لا تنزع العين من بده بيعة البيعة

اصل النسخة المنقول منها
 ويصح ولها ولا يفتى
 لا على اهر

في التفسير
 في التفسير
 في التفسير